رابط المادة على منصة باحث

4377 - حكم من أراد أن يصلي الفرض وأثنائها غيّر نييته - نور على الدرب

صالح اللحيدان

احيانا اصلي صلاة الفرض وفي اثناءها اغير النية واجعلها نافلة فما حكم ذلك ينبغي للانسان اذا دخل في فريضة ولا سيما النساء ما الداعي الى تغييرها الى نافلة ان تستمر في صلاتك على ما رويت - 00:00:00

في بدايتها وان تكون فرضا وما دمت في الصلاة اذا عدلت الى المثل وجعلتها نافلة ولا شك انك الغيت نية الفريضة وتستطيع ان تجعل ذلك كذلك الا ان الافضل عدم التغيير - 00:00:23

اما بعد الفريضة فلا تستطيع ان تلحق النية ما مضى من العمل اذا اديت الفريضة لا تملك ان تجعلها نافلة لانك قد ختمت عملك لكن نصيحتي ان لا يشتغل المرء - 00:00:45

اضطراب نيته وتقليبها مرة يدخل فرضا ثم يقلبها نية نافلة ما لم يكن هناك مقصد شرعي صحيح ان يصلي الانسان بنية الانفراد ثم يتبين له وجود وجود جماعة نريد ان يجعل ما دخل فيه نافلة - 00:00:58

ويصليها نافلة ثم يدخل مع المصلين في الجماعة وما سوى ذلك فينبغي ان يتجنبه الانسان. والله اعلم. اثابكم الله - 00:01:25